

المدونة الكبرى

عطاء في رجل قال أخزاه ﷺ ان فعل كذا وكذا ثم فعله قال ليس عليه شيء وقال الشعبي في رجل قال قطع ﷺ يده أو رجله أو صلبه يحلف بالدعاء على نفسه فحنث قال ليس عليه كفارة بن مهدي عن يزيد بن عطاء عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد عن أبيه قال حلفت باللات والعزى فأتيت رسول الله ﷺ عليه وسلم فقلت اني حديث عهد بالجاهلية فحلفت باللات والعزى قال قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له ثلاثا واستغفر الله ولا تعد بن مهدي عن عبد الله بن المبارك عن بن أبي ذئب عن سمع بن المسيب وجاءه رجل فقال اني حلفت يمين فقال وما هي قال حلفت يمين قال قلت ﷺ لا إله إلا هو قال لا قال فقت علي نذر قال لا قال قلت كفرت بالله قال نعم قال فقل آمنت بالله فإنها كفارة لما قلت بن مهدي عن عبيد الله بن جعفر الزهري عن أم بكر بنت المسور بن مخرمة الزهري أن المسور دخل وابنه جعفر يقول كفرت بالله وأشركت بالله فقال المسور بن مخرمة سبحان الله لا أكفر بالله ولا أشرك بالله شيئاً وضربه فقال أستغفر الله وقال آمنت بالله ثلاث مرات بن مهدي عن أبي عوانة عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد في الرجل يقول علي غضب الله قال لم يكونوا يرون عليه كفارة يرون أنه أشد من ذلك بن مهدي عن رجال من أهل العلم أن نافعا حدثهم عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ عليه وسلم سمع عمر يقول لا وأبي فقال رسول الله ﷺ عليه وسلم ان الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت وقال بن عباس لرجل حلف بأبيه والله لأن أحلف مائة مرة بالله ثم آثم أحب إلي من أن أحلف بغيره واحدة ثم أبر بن وهب عن سفيان بن عيينة عن مسعر بن كدام عن وبرة أن عبد الله بن مسعود كان يقول لأن أحلف بالله كاذبا أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقا